

بحار الأنوار

[637] الحديد: هذا عبارة عن النهي عن الحرص والجشع قال الشنفرى: وإن مدت الأيدي إلى الزاد لم أكن * بأعجلهم إذ أجشع القوم أعجل و [هذا] أخذه من قول الجوهري: تساقط على الشئ أي ألقى نفسه عليه إلا أنه عداه بعلی كما ترى وحينئذ لا يكون مقابلا للفقرة الأولى بل عینها ولا يخلو عن بعده بقرينة ما بعدها والظاهر أن التساقط في الأمر التقصير والتكاسل فيها كما ذكره ابن ميثم. وقال الفيروز آبادي: التنكر: التغير عن حال تسرك إلى حال تكرهها والاسم النكير. وقال الجوهري: استوضحت الشئ إذا وضعت يدك على عينك تنظر هل تراه واستوضحه الأمر إذا سألته أن يوضحه لك انتهى. فعلى ما في بعض النسخ من بناء المجهول فالمعنى واضح أي إذا تأملت فيها واستعملته وتيقنته. وفي بعضها على بناء المعلوم. وقال ابن أبي الحديد أي وضحت وانكشفت. ولم أجده في كلام أهل اللغة. [قوله عليه السلام:] " والتغابي عما تعنى به " أي التغافل عما تفعله خواصك أو مطلقا من الأمور المنكرة فإنك تقصد به وتؤخذ منك للمظلوم وتعاقب عليه " مما قد وضع للعيون " لعل تخصيص هذا النوع لكونه أشنع أو لانه لا ينبغي للوالي تجسس العيوب والمعاصي الخفية. وقال ابن ميثم: أي التغافل عما يجب العلم والعناية به من حقوق الناس المأخوذة ظلما مما قد وضع للعيون إهمالك انتهى. ولا يخفى أنه إنما يستقيم [تفسير ابن ميثم] إذا كان " يعني " بصيغة المذكر الغائب لا بالخطاب كما فيما عندنا من النسخ. " ومأخوذ منك لغيرك " أي تعاقب عليه مع أنك لم تنتفع به بل انتفع به. _____